

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

29 ديسمبر 2024

قرار رقم 145 مؤرخ في

يتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لإرساء التعليم عن بُعد في مؤسسات التعليم العالي، ومتابعته وتقييمه، وكذا تطوير استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة في المجالين البيداغوجي والبحثي

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي؛

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 23-416 المؤرخ في 12 جمادى الأولى عام 1445 الموافق 26 نوفمبر سنة 2023، والمتضمن القانون الأساسي النموذجي للمدرسة الوطنية العليا التابعة للقطب التكنولوجي لمدينة سيدي عبد الله، ولاية الجزائر،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 24-374 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1446 الموافق 18 نوفمبر سنة 2024، والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم رقم 84-213 مؤرخ في 24 ذي القعدة عام 1404 الموافق 18 غشت سنة 1984، والمتعلق بتنظيم جامعة قسنطينة¹ وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم رقم 85-56 مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 16 مارس سنة 1985، والمتضمن إنشاء مركز للبحث في الإعلام العلمي والتقني، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-149 مؤرخ في 02 ذي القعدة 1410 الموافق 16 مايو سنة 1990، والمتضمن إنشاء جامعة التكوين المتواصل، وتنظيمها وعملها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 المؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-299 المؤرخ في 11 رجب عام 1426 الموافق 16 غشت سنة 2005، الذي يحدد مهام المركز الجامعي والقواعد الخاصة بتنظيمه وسيره،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-176 المؤرخ في 9 رمضان عام 1437 الموافق 14 يونيو سنة 2016، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمدرسة العليا،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-208 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1443 الموافق 5 جوان سنة 2022، الذي يحدد نظام الدراسات والتكوين للحصول على شهادات التعليم العالي،
- وبمقتضى القرار رقم 932 المؤرخ في 28 جويلية 2016، والمتضمن كفايات تنظيم المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث حديث التوظيف، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى القرار رقم 1636 المؤرخ في 29 أكتوبر 2016، والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لتوجيه ومراقبة تنفيذ برنامج الدعم البيداغوجي لفائدة الأساتذة الباحثين،
- وبمقتضى القرار رقم 1242 المؤرخ في 22 سبتمبر 2022، والمتضمن إنشاء اللجنة القطاعية لإرساء التعليم عن بُعد في مؤسسات التعليم العالي ومتابعته، المعدل والمتمم؛



يُقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: تنشأ لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي "لجنة وطنية لإرساء التعليم عن بُعد في مؤسسات التعليم العالي، متابعته وتقييمه؛ وكذا تطوير استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة في المجال البيداغوجي والبحثي"؛ تدعى في صلب النص "اللجنة".

المادة 2: تتولى اللجنة متابعة إرساء التعليم عن بُعد في مؤسسات التعليم العالي وتقييمه، لاسيما فيما يتعلق بما يلي:

1. القيام بتشخيص ميداني لإمكانات مؤسسات التعليم العالي في مجال التعليم عن بُعد، على غرار التجهيزات والأرضيات الرقمية والتأطير البشري،
2. تحديد الاحتياجات اللازمة لضمان السير الحسن للتعليم عن بُعد، لاسيما من حيث التجهيزات التقنية والأرضيات الرقمية،
3. وضع إستراتيجية في مجال التعليم العالي عن بُعد وتناغم الجهد القطاعي، في إطار مرافقة وتعزيز إنشاء التكوينات عن بُعد أو هجينة، من خلال التعلم المتواصل عن بُعد، والتعلم مدى الحياة عن بُعد.
4. إعداد مخطط متعدد السنوات بمؤشرات قابلة للقياس، خاص بوضع حيز التنفيذ التعليم عن بُعد، وفقا لمبدأ التدرج والأولية، مع ضمان تناغم الجهد القطاعي في إرساء التعليم عن بُعد بين مؤسسات التعليم العالي، لاسيما من حيث:
 - التكوينات عن بُعد أو هجينة في أطوار وسنوات التكوين وميادين التكوين المستهدفة، والمبادرة باقتراح عروض للتكوين عن بُعد،
 - الاحتياجات الحقيقية اللازمة لضمان السير الحسن للتعليم عن بُعد، لاسيما من حيث التجهيزات التقنية والأرضيات الرقمية،
 - التشاركية في كل القدرات ذات العلاقة بالتعلم بمؤسسات التعليم العالي،
 - اقتراح عناصر مخطط تكوين للأساتذة والتقنيين في مجالات التعليم عن بُعد ومتابعة تنفيذه، وذلك في إطار المشروع الوطني لتكوين المكونين في مجال تكنولوجيات الإعلام والاتصال،
 - متابعة عملية إنتاج المضامين البيداغوجية الرقمية اللازمة لضمان التعليم عن بُعد على مستوى القطاع، ونشرها عبر المنصات الرقمية ذات الصلة به،
 - وضع إستراتيجية واضحة بهدف إيجاد حلول لمشكلة الأعداد الكبيرة للطلبة، من خلال إنشاء تكوينات عن بُعد أو هجينة (المواد الأفقية، ... إلخ)، متابعتها وتقييمها.
5. إنشاء ووضع حيز التنفيذ شبكة جامعية وطنية من المنصات الرقمية ذات الصلة بالتعليم عن بُعد، وكذا تطوير استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة في المجال البيداغوجي والبحثي
6. وضع حيز التنفيذ استراتيجية لتجميع الوسائط البيداغوجية من خلال مشاريع التعاون الرقمي بين الجامعات.
7. إنشاء مشروع وطني لتكوين المكونين في استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة في المجالين البيداغوجي والبحثي.
8. وضع اقتراحات بشأن إعادة هيكلة الهيئات البيداغوجية، للتكفل الأمثل بالتعليم عن بُعد.
9. رصد التجارب الدولية في مجال التعليم عن بُعد وتكييفها، وإقحام مؤسسات التعليم العالي في المشاريع الدولية ذات الصلة.
10. اقتراح عناصر العدة التنظيمية اللازمة لضمان وضع حيز التنفيذ التعليم عن بُعد، لاسيما ضمن الهيئات البيداغوجية والإدارية، وكذا إرساء التعليم عن بُعد في مسار الأستاذ الجامعي.

11. تطوير الممارسات البيداغوجية ذات العلاقة بالتعليم عن بُعد، ومرافقة مؤسسات التعليم العالي من أجل ضمان انتقال سلس للتقنيات التعلم الحديثة، واقتراح منصة خاصة باليقظة البيداغوجية.
12. تنظيم التظاهرات العلمية واللقاءات الموضوعاتية ذات الصلة بالتعليم عن بُعد في مؤسسات التعليم العالي.
13. المبادرة بكل تدبير آخر يهدف إلى تطوير نمط التعليم عن بُعد في مؤسسات التعليم العالي.
14. إنشاء ووضع حيز الخدمة مشروع المدرسة الرقمية للغات في شكل (MOOCS)، أو أي تقنيات تعليمية رقمية حديثة، لفائدة كل مكونات مؤسسات التعليم العالي، مع إعداد منصة رقمية للتكوين، تهدف إلى تحسين ممارسات التعليم والتدريب وتطوير المهارات في المجالات التالية:

- اللغة الوطنية لغير الناطقين بها (الطلبة الدوليين)،
- اللغة الإنجليزية،
- جميع المهارات اللغوية الأخرى.

تستخدم المنصة الرقمية للتكوين لأي تكوين يهدف إلى تحسين ممارسات التعليم والتدريب وتطوير مهارات.

المادة 3: زيادة على المهام المذكورة أعلاه، تتولى اللجنة:

1. متابعة تنفيذ القرار رقم 932 المؤرخ في 28 جويلية 2016، المعدل والمتمم، المذكور أعلاه، ووضع الاستراتيجيات والآليات لضمان السير الحسن لخلايا المرافقة البيداغوجية لفائدة الأستاذ الباحث حديث التوظيف، والموضوعة على مستوى مؤسسات التعليم العالي. وبهذا الصدد تكلف، بما يأتي:
- السهر على تنظيم وتأطير ومرافقة الخلايا المكلفة بضمان ومتابعة البرنامج الوطني للتعليم البيداغوجي، تماشيا ومبادئ اليقظة البيداغوجية،
- تنسيق ومواءمة ومتابعة جميع الأنشطة المتعلقة بالتكوين البيداغوجي للأستاذ الباحث،
- التقييم الدوري لمنظومة التكوين المستمر للأستاذ الباحث، والموضوعة لدى مؤسسات التعليم العالي،
- إنشاء شبكة وطنية للمكونين، من أجل تشجيع كل عملية تبادل للخبرات في الموارد البشرية،
- إنشاء أرضية وطنية للتكوين البيداغوجي عن بُعد،
- الاندماج في الشبكة الدولية للبيداغوجيا عبر نظام تكوين بيداغوجي ذي قيمة مضافة عالية للتعليم العالي،

- صياغة وتحيين كل برنامج تكويني أولي أو مستمر لفائدة الأستاذ الباحث.

2. تسيير دور الذكاء الاصطناعي، ووضع برامج التكوين فيها، وتنظيم ملتقيات من أجل ترقيةها.
3. وضع حيز التقيد أرضيات الدعم الخاصة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال في الوسط البيداغوجي والبحثي.
4. تسيير مراكز الحوسبة العالية الأداء (HPC).

المادة 4: تحدد القائمة الإسمية لأعضاء هذه اللجنة في ملحق هذا القرار.

تحين القائمة الإسمية للأعضاء باقتراح من رئيس اللجنة، كلما اقتضى الأمر، وتعرض على الوزير المكلف بالتعليم العالي.

المادة 5: يحدد مقر اللجنة بجامعة قسنطينة¹، ويتكون من:

- مكتب رئيس اللجنة،
- مكتب الأمانة،
- قاعة اجتماعات،



• مكتب المكلفين بالإعلام الآلي،

• مكتب أعضاء اللجنة التابعين للمدينة الجامعية.

تتكفل جامعة قسنطينة¹ بنفقات التسيير والتجهيز.

المادة 6: يتوجب على كل مؤسسة جامعية تعيين:

• منسق في إطار تطبيق القرار رقم 932 المؤرخ في 28 جويلية 2016 المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه،

والتكوين في "تكنولوجيات الإعلام والاتصال والممارسات البيداغوجية"،

• منسق في إطار التكوين عن بُعد عبر منصة الجامعة الرقمية الجزائرية (DUAL)، لاسيما اللغة الانجليزية.

المادة 7: يمكن للمؤسسات الجامعية، بطلب من رئيس اللجنة، تسهيل عمل الأعضاء والمدعويين، وذلك في إطار مشاريع اللجنة.

المادة 8: تنشأ لدى اللجنة الخلايا الآتية:

• خلية مرافقة الأساتذة حديثي التكوين في إطار القرار رقم 932 المؤرخ في 28 جويلية 2016، المعدل

والمتمم، والمذكور أعلاه،

• خلية تطوير تكنولوجيات الإعلام والاتصال في الوسط البيداغوجي والبحثي،

• خلية اليقظة البيداغوجية وضمان الجودة،

• خلية تطوير دور الذكاء الاصطناعي والتكوين، لاسيما في الوسط البحثي،

• خلية الإعلام الآلي وتطوير أراضيات الدعم،

• خلية المكلفين بإثراء أرضية المدرسة الرقمية للغات عبر أرضية الجامعة الرقمية الجزائرية (Dual)، لاسيما

محتوى اللغة الانجليزية.

المادة 9: يتوجب على كل مؤسسة للتعليم العالي المشاركة في إنجاح مشروع المدرسة الرقمية للغات من خلال اقتراح ما يلي:

• قوائم إضافية لمصممي المحتوى،

• المصممون على الخط،

• قوائم المكوّنين والمرافقين للتعلّم عبر أرضية الجامعة الرقمية الجزائرية (Dual).

المادة 10: تتشكل اللجنة من أعضاء مشاركين مكلفين بالمشاريع ذات الصلة بالخلايا.

تحدّد القائمة الإسمية للأعضاء المشاركين في ملحق هذا القرار.

إضافة إلى الأعضاء المشاركين، تتكون خلية مرافقة الأساتذة حديثي التكوين، من ممثّلين عن المنسّقين المحليين على مستوى

المؤسسات الجامعية، في إطار القرار رقم 932 المؤرخ في 28 جويلية 2016، موزعين على النحو التالي:

• ممثل ونائبه عن المؤسسات التابعة للندوة الجهوية لجامعات الوسط،

• ممثل ونائبه عن المؤسسات التابعة للندوة الجهوية لجامعات الشرق،

• ممثل ونائبه عن المؤسسات التابعة للندوة الجهوية لجامعات الغرب.

يختار الممثلون بالتنسيق مع الندوات الجهوية، لعهددة مدتها سنتين.

المادة 11: يمكن للجنة الاستعانة بالكفاءات الوطنية أو الجزائرية بالخارج، والتي تساعد في إنجاز مهامها.

كما يتم التنسيق والتشاور مع رؤساء اللجان البيداغوجية الوطنية للميادين من أجل إنجاز المهام ذات الصلة بالشق البيداغوجي.



المادة 12: ينشأ مركز التكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال والممارسات البيداغوجية لدى مدير المؤسسة الجامعية؛ ويضم:

- اللجنة المحلية للتعليم عن بعد وتطوير تكنولوجيات الإعلام والاتصال في الوسط البيداغوجي والبحثي،
- خلية اليقظة البيداغوجية ومرافقة الأساتذة، في إطار تطبيق القرار رقم 932 المؤرخ في 28 جويلية 2016، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه،
- دار الذكاء الاصطناعي،
- خلية متابعة التكوين في عن بُعد عبر منصة الجامعة الرقمية الجزائرية (DUAL)، لاسيما اللغة الانجليزية.

المادة 13: يتكفل مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني (CERIST) بالبنية التحتية التقنية للجنة، ويزودها بكافة الوسائل التقنية اللازمة لحسن سير عملها، لاسيما:

- استضافة الأرصيات المطوّرة،
- عرض النطاق الترددي اللازم والكافي،
- تثبيت البرامج اللازمة،
- المشاركة في وضع استراتيجية ربط المؤسسات الجامعية عبر الشبكة المحلية.

المادة 14: تعدّ اللجنة نظامها الداخلي، وتصادق عليه.

المادة 15: تتوّج أعمال اللجنة بتقارير دورية، وترسل إلى وزير التعليم العالي والبحث العلمي.

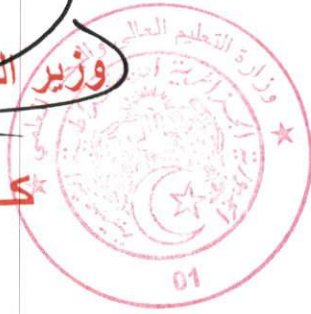
المادة 16: تتولى أمانة اللجنة جامعة قسنطينة¹.

المادة 17: تلغى أحكام القرار رقم 1636 و1242 المذكوران أعلاه، والمؤرخان في 29 أكتوبر 2016 و22 سبتمبر 2022، على التوالي.

المادة 18: ينشر هذا القرار في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في: 29 أفريل 2024

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
كمال بداري



والمتضمن إنشاء اللجنة الوطنية لإرساء التعليم عن بعد في مؤسسة التعليم العالي ومتابعته

قائمة الأعضاء

بلهاني أحمد	ممثلا عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي، رئيسا	جامعة قسنطينة ¹
زميت عبد الرحيم	نائبا	جامعة المسيلة
رئيس الندوة الجهوية	عضوا	وسط
رئيس الندوة الجهوية	عضوا	شرق
رئيس الندوة الجهوية	عضوا	غرب
ممثل عن مركز البحث في الإعلام العلمي والتقني	عضوا	CERIST
ممثل عن جامعة التكوين المتواصل	عضوا	UFC
طوبال اسمهان	عضوا	جامعة قسنطينة ¹
بومنتور رزيقة	عضوا	المدرسة المتعددة التقنيات للهندسة المعمارية والعمران
جزيري فاطمة الزهراء	عضوا	جامعة تلمسان
أوقاسي لويس	عضوا	جامعة قسنطينة ²
جلطي محمد	عضوا	المدرسة الوطنية العليا للاتصالات السلكية واللاسلكية وتكنولوجيا الإعلام والاتصال
بن صابر جمال عمار	عضوا	المدرسة العليا للإعلام الآلي بسيدي بلعباس
قوريشي مراد	عضوا	جامعه ورقلة
براح اسماعيل	عضوا	جامعه بجاية
مخاشنة جمال الدين	عضوا	جامعه قسنطينة ¹
قارة تركي هجيرة	عضوا	جامعة تلمسان
بن منصور عبد الكريم	عضوا	المركز الجامعي تندوف
منصور بوبكر	عضوا	جامعة الوادي
خاطر معمر	عضوا	جامعة سعيدة
قايد خالد	عضوا	جامعة التكوين المتواصل
كعوان محمد	عضوا	جامعة قسنطينة ²
بوعبيد محمد الأمين	عضوا	مدير قسم الشبكات والأنظمة الموزعة بمركز البحث في الإعلام العلمي والتقني - CERIST -
تلياني فيصل	عضوا	مدير الشبكات والأنظمة - جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قائمة الأعضاء المشاركون

1) خلية تطوير دور الذكاء الاصطناعي والتكوين، لاسيما في الوسط البحثي:

- أ.د/ عبد الوهاب موساوي - جامعة سطيف¹
- أ.د/ مريم بلقيدوم - جامعة قسنطينة²
- د. سليمان بلعور - غرداية
- أ.د/ محمد الطاهر كيشادي - جامعة دبلن إيرلندا
- أ.د/ عبد النور حديد - جامعة السوربون أبو ظبي
- أ.د/ مراد أوصالح - جامعة أولو فنلندا

2) خلية إثراء أرضية المدرسة الرقمية للغات عبر أرضية الجامعة الرقمية الجزائرية (Dual) لاسيما محتوى اللغة الانجليزية:

- د. ساحلي فتيحة - جامعة قسنطينة¹
- د. خلوفي نور الهدى - جامعة قسنطينة¹
- د. راضية بوقبس - المدرسة العليا للأساتذة - قسنطينة
- د. بن يحيي آمال - المدرسة العليا للأساتذة - قسنطينة
- د. جويعة ليلي - المدرسة العليا للأساتذة - قسنطينة
- د. عثمانة نور الهدى - المدرسة العليا للأساتذة - بوزريعة

3) خلية الإعلام الآلي وتطوير أراضيات الدعم:

- د. يزيد تومي - جامعة سطيف¹
- د. أكرم زين الدين بوحلمة - مدير الشبكات والأنظمة - جامعة ورقلة
- د. دهيمي نور الهدى - جامعة أم البواقي
- د. عادل بلبكري - مهندس رئيسي - جامعة قسنطينة¹
- د. غول عبدالله - جامعة بشار
- السيدة/ بن عاشور ليليا - مهندسة - جامعة سطيف¹
- السيد/ قاسم العزار - مهندس - جامعة وهران²
- السيد/ سعيداني عبد الحفيظ - مدير الشبكات والأنظمة - جامعة بجاية
- السيدة/ بن موناخ كنزة - مهندسة - جامعة قسنطينة¹
- السيدة/ الشريف امال - مهندسة - جامعة باتنة²

4) خلية مرافقة الأساتذة حديثي التكوين في إطار القرار 932 المؤرخ في 28 جويلية 2016: والبحث العلمي

- أ.د/ علي لرقط - جامعة البويرة
- منسقين محليين على مستوى المؤسسات الجامعية

